

سنن البيهقي الكبرى

11662 - وأخبرنا أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن الضحاك بن خليفة Y ساق خليجا له من العريض فأراد أن يمره في أرض لمحمد بن مسلمة فأبى محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب هB فدعا محمد بن مسلمة فأمره أن يخلي سبيله فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر هB لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تشرب به أولا وآخرا ولا يضرك فقال محمد لا فقال عمر هB لم تمنع وا□ ليمرن به ولو على بطنك هذا مرسل وبمعناه رواه أيضا يحيى بن سعيد الأنصاري وهو أيضا مرسل وقد روي في معناه حديث مرفوع